١١ - تناشد جميع الدول والمؤسسات والمنظمات والأفراد زيادة الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم إلى البرنامج لتمكينه من الاضطلاع ببرنامج أنشطته الموسَّع .

الجلسة العامة ٧٢
١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٨١/٤٦ - إعلان بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين لاعتماد العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها أن العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان يشكلان أول معاهدتين دوليتين شاملتين وملزمتين قانوناً في ميدان حقوق الإنسان ،

وإذ تشير ، بمناسبة الذكرى الخامسة والعشرين لاعتماد العهدين ، إلى الأهمية الجوهرية لصكي الأمم المتحدة هذين المتعلقين بحقوق الإنسان وإلى مركزهما الخاص

وإذ تعيد تأكيد أهمية احترام المعايير المعترف بها عالمياً في ميدان حقوق الإنسان حسبما ترد في العهدين وأهمية تنفيذها الفعَّال ،

تعلن رسمياً أن قبول العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان يساهم مساهمة كبيرة في حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، وتحث جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٩١] ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٩٢] ، على أن تفعل ذلك وتنظر في الانضمام في أقرب وقت ممكن إلى البروتوكولين الاختياريين[٩٣] لذلك العهد .

الجلسة العامة ٧٣
١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٨٢/٤٦ - الحالة في الشرق الأوسط

ألف

إن الجمعية العامة ،

وقد ناقشت البند المعنون " الحالة في الشرق الأوسط " ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٢٢٦/٣٦ ألف وباء المؤرخين في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، ود إ ط - ١/٩ المؤرخ في ٥ شباط/فبراير ١٩٨٢ ، و١٢٣/٣٧ واو المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و٥٨/٣٨ ألف إلى هاء المؤرخة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و١٨٠/٨٣ ألف إلى دال المؤرخة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و١٤٦/٣٩ ألف إلى جيم المؤرخة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و١٦٨/٤٠ ألف إلى جيم المؤرخة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و١٦٢/٤١ ألف إلى جيم المؤرخة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و٢٠٩/٤٢ ألف إلى دال المؤرخة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و٥٤/٤٣ ألف إلى جيم المؤرخة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و٤٠/٤٤ ألف إلى جيم المؤرخة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، و٨٣/٤٥ ألف إلى جيم المؤرخة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، و٦٨/٤٥ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تشير إلى قرارات مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ ، و٤٩٧ (١٩٨١) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و٥٠٨ (١٩٨٢) المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، و٥٠٩ (١٩٨٢) المؤرخ في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، و٧٠١ (١٩٩١) المؤرخ في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩١ ، والقرارات الأخرى ذات الصلة ،

وإذ تحيط علماً بتقارير الأمين العام المؤرخة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١[٩٥] و٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١[٩٦] و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١[٩٦] ،

وإذ تؤكد من جديد الحاجة إلى مواصلة الدعم الجماعي للمقررات التي اتخذها مؤتمر القمة العربي الثاني عشر ، المعقود في فاس ، بالمغرب ، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ومن ٦ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢[٩٧] ، والتي أكدت عليها مؤتمرات القمة العربية اللاحقة ، بما فيها مؤتمر القمة العربي غير العادي المنعقد في الدار البيضاء ، بالمغرب ، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٩ ،

وإذ تكرر تأكيد قراراتها السابقة المتعلقة بقضية فلسطين ودعمها لمنظمة التحرير الفلسطينية بوصفها الممثلة الشرعية الوحيدة للشعب الفلسطيني ،

---

(٩٤) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١) ، المرفق .

(٩٥) A/46/586

(٩٦) A/46/652-S/23225 : انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السادسة والأربعون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، الوثيقة S/23225 .

(٩٧) انظر : A/37/696-S/15510 ، المرفق . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السابعة والثلاثون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الوثيقة S/15510 ، المرفق .

وإذ ترحب بجميع الجهود التي تساهم في بلوغ الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني عن طريق التوصل إلى سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط ، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بقضية فلسطين والحالة في الشرق الأوسط ، بما فيها قرارا مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ ،

وإذ ترحب أيضاً بالتأييد العالمي الذي لقيته القضية العادلة للشعب الفلسطيني والبلدان العربية الأخرى في كفاحها ضد العدوان والاحتلال الاسرائيليين من أجل تحقيق سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط ومن أجل ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف ممارسة تامة على نحو ما أكدته قرارات الجمعية العامة السابقة المتعلقة بقضية فلسطين والحالة في الشرق الأوسط ،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ بما فيها القدس ، والأراضي العربية المحتلة الأخرى ، لاتزال تحت الاحتلال الاسرائيلي ، ولأن قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع لم تنفذ ، ولأن الشعب الفلسطيني لايزال محروماً من استعادة أرضه وممارسة حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف بما يتفق مع القانون الدولي ، على نحو ما أعادت تأكيده قرارات الأمم المتحدة ،

وإذ تؤكد من جديد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩[٦١] ، على الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، والأراضي العربية المحتلة الأخرى ،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً جميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع والتي تنص على أن اكتساب الأراضي بالقوة غير جائز بموجب ميثاق الأمم المتحدة ومبادىء القانون الدولي ، وأن اسرائيل يجب أن تنسحب دون قيد أو شرط من الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، والأراضي العربية المحتلة الأخرى ،

وإذ يساورها بالغ القلق أيضاً إزاء السياسات الاسرائيلية التي تنطوي على تصعيد الصراع في المنطقة وتوسيع نطاقه ، مما يشكل انتهاكاً آخر لمبادىء القانون الدولي ، ويعرض السلم والأمن الدوليين للخطر ،

وإذ تؤكد من جديد كذلك الحاجة الماسة والعاجلة إلى إقامة سلم شامل وعادل ودائم في المنطقة ، قائم على أساس الاحترام الكامل للميثاق ولمبادىء القانون الدولي ،

١ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن قضية فلسطين هي جوهر النزاع في الشرق الأوسط وأنه لن يتحقق سلم شامل وعادل ودائم في المنطقة بدون ممارسة الشعب الفلسطيني حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف ممارسة تامة ، وانسحاب اسرائيل الفوري وغير المشروط والكامل من الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، والأراضي العربية المحتلة الأخرى ؛

٢ - تؤكد من جديد أنه لا يمكن تحقيق تسوية عادلة وشاملة للحالة في الشرق الأوسط دون أن تشارك في ذلك ، على قدم المساواة ، جميع أطراف النزاع ، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثل الشعب الفلسطيني ؛

٣ - تعلن مرة أخرى أن السلم في الشرق الأوسط كل لا يتجزأ ويجب أن يقوم على أساس حل شامل وعادل ودائم لمشكلة الشرق الأوسط ، تحت رعاية الأمم المتحدة وعلى أساس قراراتها ذات الصلة ، يكفل انسحاب اسرائيل الكامل وغير المشروط من الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، والأراضي العربية المحتلة الأخرى ، ويمكّن الشعب الفلسطيني ، بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ، من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف ، بما في ذلك حق العودة وحق تقرير المصير والاستقلال الوطني وإقامة دولته المستقلة ذات السيادة في فلسطين ، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة المتصلة بقضية فلسطين ، ولاسيما قرارات الجمعية العامة د إ ط - ٢/٧ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠ ، و ١٢٠/٣٦ ألف إلى واو المؤرخة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٨٦/٣٧ ألف إلى دال المؤرخة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٨٦/٣٧ هاء المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٥٨/٣٨ ألف إلى هاء المؤرخة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٤٩/٣٩ ألف إلى دال المؤرخة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٩٦/٤٠ ألف إلى دال المؤرخة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٤٣/٤١ ألف إلى دال المؤرخة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٦٦/٤٢ ألف إلى دال المؤرخة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٥٤/٤٣ ألف إلى جيم المؤرخة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ١٧٥/٤٣ ألف إلى جيم و ١٧٦/٤٣ و ١٧٧/٤٣ المؤرخة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٤٢/٤٤ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٦٨/٤٥ ؛

٤ - ترى أن مشروع السلام العربي الذي أُقر بالإجماع في مؤتمر القمة العربي الثاني عشر المنعقد في فاس ، بالمغرب ، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ومن ٦ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢[٩٧] ، والذي أعادت تأكيده مؤتمرات القمة العربية اللاحقة ، بما فيها مؤتمر القمة العربي غير العادي المعقود في الدار البيضاء ، بالمغرب ، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٩ ، هو

مساهمة هامة تجاه تحقيق حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف عن طريق التوصل إلى سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط :

٥ - تدين استمرار احتلال اسرائيل للأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس والأراضي العربية المحتلة الأخرى ، انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادىء القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع ، وتطالب بانسحاب اسرائيل الفوري غير المشروط بالكامل من جميع الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ؛

٦ - ترفض جميع الاتفاقات والترتيبات التي تنتهك حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف وتناقض مبادىء الحل العادل والشامل لمشكلة الشرق الأوسط من أجل ضمان إقامة سلم عادل في المنطقة ؛

٧ - تشجب عدم امتثال اسرائيل لقراري مجلس الأمن ٤٧٦ (١٩٨٠) المؤرخ في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٠ و ٤٧٨ (١٩٨٠) المؤرخ في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠ ، وقرارات الجمعية العامة ٢٠٧/٣٥ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٢٢٦/٣٦ ألف وباء ، وتقضي بأن قرار اسرائيل ضم القدس وإعلانها " عاصمة " لها ، فضلاً عن التدابير الرامية إلى تغيير طابعها العمراني وتكوينها الديمغرافي وهيكلها المؤسسي ومركزها القانوني ، لاغية وباطلة ، وتطالب بإلغائها فوراً ، وتطلب إلى جميع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة وجميع المنظمات الدولية الأخرى أن تمتثل لهذا القرار ولسائر القرارات والمقررات المتصلة بالموضوع ؛

٨ - تدين عدوان اسرائيل وسياساتها وممارساتها ضد الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة وخارجها ، بما في ذلك نزع ملكية الأراضي ، وإقامة المستوطنات ، وضم الأراضي ، وغيرها من التدابير العدوانية والقمعية التي تشكل انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادىء القانون الدولي والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالموضوع ؛

٩ - تدين بقوة قيام اسرائيل بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان العربي السوري المحتل ، وما تنتهجه فيه من سياسات وممارسات الضم ، وإقامة المستوطنات ومصادرة الأراضي ، وتحويل موارد المياه ، وفرض الجنسية الاسرائيلية على المواطنين السوريين ، وتعلن أن جميع هذه التدابير لاغية وباطله وتشكل انتهاكاً لقواعد ومبادىء القانون الدولي المتصلة بالاحتلال بالحرب ، وخصوصاً اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ؛

١٠ - تطلب إلى جميع الدول عدم تزويد اسرائيل بأي مساعدة تستخدم على وجه التخصيص في أمور ذات صلة بالمستوطنات في الأراضي المحتلة ؛

١١ - تشجب بقوة التعاون المستمر والمتزايد بين اسرائيل وجنوب افريقيا ، ولاسيما في الميادين الاقتصادية والعسكرية والنووية ، الذي يشكل عملاً عدائياً ضد الدول الافريقية والعربية ويمكن اسرائيل من تعزيز قدراتها النووية ؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يبلغ مجلس الأمن دورياً بتطورات الحالة ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً شاملاً يتناول التطورات الحاصلة في الشرق الأوسط ذات الصلة بهذا القرار .

الجلسة العامة ٧٣
١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

باء

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢٠/٣٦ هاء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٢٣/٣٧ جيم المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨٠/٣٨ جيم المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٤٦/٣٩ جيم المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٦٨/٤٠ جيم المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ١٦٢/٤١ جيم المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٢٠٩/٤٢ دال المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٥٤/٤٣ جيم المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، و ٤٠/٤٤ جيم المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، و ٨٣/٤٥ جيم المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، التي قررت فيها أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، والتي غيرت أو توخت تغيير طابع ومركز مدينة القدس الشريف ، خاصة ما يسمى " القانون الأساسي " المتعلق بالقدس وإعلان القدس عاصمة لاسرائيل ، لاغية وباطلة ويجب إلغاؤها فوراً ،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٤٧٨ (١٩٨٠) المؤرخ في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٨٠ الذي قرر فيه المجلس ، في جملة أمور ، ألا يعترف بـ " القانون الأساسي " ، وطلب إلى جميع الدول التي أقامت بعثات دبلوماسية في القدس أن تسحب هذه البعثات من المدينة المقدسة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١[٩٥] ،

١ ـ تقرر أن قرار اسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها على مدينة القدس الشريف قرار غير قانوني ومن ثم فهو لاغ وباطل وليست له أية شرعية على الإطلاق ؛

٢ ـ تشجب نقل بعض الدول بعثاتها الدبلوماسية إلى القدس ، منتهكة بذلك قرار مجلس الأمن ٤٧٨ (١٩٨٠) ورفضها الامتثال لأحكام ذلك القرار ؛

٣ ـ تطلب مرة أخرى إلى تلك الدول أن تلتزم بأحكام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وذلك طبقاً لميثاق الأمم المتحدة ؛

٤ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٧٣
١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

٨٦/٤٦ ـ القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

تقرر إلغاء الحكم الوارد في قرارها ٣٣٧٩ (د ـ ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ .

الجلسة العامة ٧٤
١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

١٠٩/٤٦ ـ الحالة في أمريكا الوسطى : الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين ومبادرات السلم

ألف

إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم في أمريكا الوسطى

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارات مجلس الأمن ٥٣٠ (١٩٨٣) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٨٣ ، و ٥٦٢ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٠ أيار/مايو ١٩٨٥ ، و ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، و ٦٤٤ (١٩٨٩) المؤرخ في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، و ٦٥٠ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٠ ، و ٦٥٣ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٠ ، و ٦٥٤ (١٩٩٠) المؤرخ في ٤ أيار/مايو ١٩٩٠ ، و ٦٥٦ (١٩٩٠) المؤرخ في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، و ٧١٩ (١٩٩١) المؤرخ في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، وإلى قراراتها ١٠/٣٨ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ، و ٤/٣٩ المؤرخ في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ ، و ٣٧/٤١ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ ، و ١/٤٢ المؤرخ في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ، و ٢٤/٤٣ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، و ١٠/٤٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ ، و ٤٤/٤٤ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، و ١٥/٤٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تدرك أن اتفاق " إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم في أمريكا الوسطى " الذي وقّعه في مدينة غواتيمالا في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧ رؤساء جمهوريات السلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس أثناء اجتماع قمة إسكيبولاس الثاني[٩٨] هو ثمرة قرار سكان أمريكا الوسطى أن يقبلوا بصورة كاملة التحدي التاريخي المتمثل في صياغة مصير سلمي لأمريكا الوسطى ،

واقتناعاً منها بأن شعوب أمريكا الوسطى ترغب في تحقيق السلم والمصالحة والتنمية والعدل دون تدخل خارجي ، وفقاً لما تقرره هي ووفقاً لخبرتها التاريخية ، ودون التضحية بمبدأي حرية تقرير المصير وعدم التدخل ،

وإذ تدرك أيضاً الإرادة السياسية التي تحدوهم إلى تسوية خلافاتهم عن طريق الحوار والتفاوض واحترام المصالح المشروعة لجميع الدول ووضع التزامات يضطلع بها بنية حسنة من خلال التنفيذ القابل للتحقق للإجراءات الرامية إلى تحقيق السلم والديمقراطية والأمن والتعاون واحترام حقوق الإنسان ،

وإذ تحيط علماً بالتقرير الثاني لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور ، المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١[٩٩] وبتقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ ، المتعلق بفريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى[١٠٠] ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بالعمل الذي قام به الفريق في المنطقة في مجال التحقق من الالتزامات المتعلقة بالأمن التي تعهدت حكومات أمريكا الوسطى في الاتفاق الذي وقع عليه في اجتماع قمة إسكيبولاس الثاني بالوفاء بها ، وكذلك بما قامت به لجنة الدعم والتحقق الدولية في مجال إعادة المشردين واللاجئين إلى الوطن وتوطينهم بالتعاون مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي

---

(٩٨) A/42/521-S/19085 ، المرفق ؛ انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والأربعون ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، الوثيقة S/19085 .

(٩٩) A/46/658-S/23222 و Corr.1 ؛ انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السادسة والأربعون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، الوثيقة S/23222 .

(١٠٠) S/23171 ؛ انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السادسة والأربعون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، الوثيقة S/23171 .